

في تفسير الآية قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم
 ربه وحكى الترمذي عن محمد بن كعب القرظي وروى
 بن اسحاق ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل هل
 رايت ربك فقال رايته بقوادري ولما راه بعيني و
 روى مالك بن يحيى مرعى معاذ بن عبد النبي صلى الله عليه وسلم
 قال رايت ربي وذكر كرامة فقال يا محمد فيم يخص الملاء
 الاعلى للذبيح وحكى عبد الرزاق ان الحسن كالمخلف
 بالله لقد رايت محمدا ربه وحكاه ابو عمر الطبري عن
 عكرمة وحكى بعض المتكلمين هذا المذهب عن ابن
 مسعود وحكى ابن اسحاق ان مروان سأل ابا هريرة
 هل رايت محمدا ربه فقال نعم وحكى النفاش عن احمد بن
 حنبل انه قال انا اقول بحديث بن عباس بعينه راه
 راه حتى انقطع نفسه يعني نفسا حيا وقال ابو عمر
 قال احمد بن حنبل راه بقلبه وجبن عن القول بروية
 في الدنيا بالابصار وقال سعيد بن جبير لا اقول
 راه ولا ليراه وقد اختلف في تاويل الآية عن ابن
 عباس وعكرمة والحسن وابن مسعود وحكى عن ابن
 عباس وعكرمة بقلبه وعن الحسن وابن مسعود
 جبريل وحكى عبد الله بن احمد بن حنبل عن ابيه انه
 قال راه وعن ابن عطاء في قوله تعالى انما نرى لك
 صدره قال شرح صدره للرؤية وشرح صد موسى
 للكلام وقال ابو الحسن علي ابن ابي عمير الاشعري
 رضي الله عنه وجماعة من اصحابه انه رأى الله تعالى

بصره

بصره وعينه رأسه وقال كناية او تبيان عن الانبياء
 عليهم السلام فقد اوتى مثلها نبينا عليه الصلاة و
 السلام وحض من بينهم تفصيل الرؤية ووقف
 بعض مشايخنا في هذا وقال ليس عليه دليل واضح
 وكنت جازما ان يكون قد لنا لقاصي ابوالفضل رحمه
 الله والمحق الذي لا اتمناه ان رؤيته تعالى في الدنيا
 جائزة عقلا وليس في العقل ما يحيط به والدليل على
 جوازها في الدنيا سؤال موسى عليه السلام لها وهل
 ان يجهل بنى ما يجوز على الله وما لا يجوز عليه بل
 يسأل الا جازما غير مستحيل ولكن وقوعه ومشاهدته
 من الغيب الذي لا يعلمه الا الله تعالى له الله ان
 تراه اي ان تطبيقه لا يتحقق رؤيته ثم ضرب له مثلا
 فما هو اقوى من بنه موسى وانبت وهو الجبل وكل
 هذا ليس فيه ما خيل رؤيته في الدنيا بل فيه جوازها
 على الجملة وليس في المنع دليل قاطع على استحالتها
 ولا امتناعها اذ كل موجود فرويته جائزة غير مستحيلة
 ولا حجة لمن استدلل على منعه بما يقوله تعالى لا تدركه
 الابصار لاختلاف النوا ويلات في الآية واذا ليس
 يقتضى قول من قال في الدنيا الاستحالة وقد استدل
 بعضهم لهذه الآية نفسها على جواز الرؤية وعدهم
 استحالتها على الجملة وقد قيل لا تدركه الابصار الكفا
 وقيل لا تدركه الابصار اى لا يحيط به وهو قول ابن
 عباس وقد قيل لا تدركه الابصار وانما يدرك بالهترة